مجلة العلوم القانونية والسياسية

**اسم المقال:** عوامل نجاح حرية المشاركة السياسية
**اسم الكاتب:** أحمد صادق جعفر، أ.م.د. عماد مؤيد جاسم
**رابط ثابت:** https://political-encyclopedia.org/index.php/library/1153
**تاريخ الاسترداد:** 2026/11/01 17:05 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم القانونية والسياسية جامعة ديالى ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

# عوامل نجاح

# حرية المشاركة السياسية

***The Success Factors of the Freedom of Political Participation***

**الكلمة المفتاحية** : **حرية، المشاركة، السياسية.**

***Keywords: freedom ، participation ، politics.***

**أحمد صادق جعفر**

**طالب دراسات عليا / ماجستير حقوق إنسان وحريات عامة**

**بحث مستل من رسالة ماجستير في حقوق الانسان والحريات العامة**

**كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى**

**الأستاذ المشرف أ.م.د. عماد مؤيد جاسم**

**كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى**

*Ahmed Sadiq Jafer*
*M.A. Candidate \ Master in Human Rights and Public Freedom*
*An Extracted Research from the Master thesis of Human Rights and Public Freedoms*
*College of Law and Political Science - University of Diyala*
*E-mail: ahmed.almandlawiy1993@gmail.com*
*Supervised by: Assistant Prof. Dr. Emad Mo'ed Jassim*
*College of Law and Political Science - University of Diyala*
*E-mail: dr.emad.moayed@law.uodiyala.edu.iq*

# ملخص البحث


## *Abstract*

**لا يختلف إثنان على أن دراسة المشاركة السياسية أخذت بالتوسع والانتشار نضراً لارتباطها الكبير في تعزيز الديمقراطية والتنمية السياسية في بلدان عدة، وبذلك فإن دراسة المشاركة السياسية من زاوية كونها من أبرز الحريات السياسية التي أقرت دولياً ووطنياً وضمنت في العهود والمواثيق والقوانين الإجرائية، من هذا المنطلق فإن دراسة موضوعة حرية المشاركة السياسية تنطوي على أبعاد وعوامل عدة تساهم في نجاح حرية المشاركة السياسية، لأن التركيز على دراسة المشاركة السياسية بشكل عام دون التحول إلى بيان مواطن دور العوامل الرئيسة في نجاح حرية المشاركة السياسية والتي تتركز على دور القوانين الاجرائية والثقافة السياسية ومنظمات المجتمع المدني وحرية الإعلام، وتسليط الضوء على مدى دور هذه العوامل في بلورة المشاركة السياسية وإخراجها بالصورة التي ترقى لأن تكون واقعاً للمنهج والوسيلة المثلى لتعزيز الديمقراطية وتحقيق التنمية السياسية.**

# المقدمـــــة

## *Introduction*

تنطوي دراسة المشاركة السياسية على أهمية كبيرة بوصفها العملية التي يمكن للمجتمع من خلالها أن يسهم ويؤثر في تقرير الشؤون العامة والأمور السياسية عبر آليات تعزز اهتمامه السياسي وقنوات ترصن دوره السياسي في إطار العملية السياسية وبلورة مصالحه وتجميعها لممارسة نوع من الضغط على النظام السياسي لاتخاذ قرارات تحقق هذه المصالح، لكي يكون القرار السياسي ثمرة تفاعل مؤسسات الدولة الرسمية وغير الرسمية والشعب بحق، كما أن المشاركة السياسية تحقق المساواة وتمنع الاستبداد من خلال احتفاظ الشعب بالسلطة وممارستها عبر ممثليه الذين يختارهم للتعبير عن إرادته، وبذلك هي التعبير العملي عن العقد الاجتماعي الطوعي، لا في مفهومه فحسب، بل في واقعه العملي أيضاً، فهي تحقق التداول السلمي والدوري للسلطة مما يخلق الاستقرار السياسي وهوالهدف المنشود الذي يرنوا إليه المجتمع والدولة على السواء.

**أهمية البحث**:

***The Importance of the Study:***

تتجسد أهمية البحث من خلال دراسة عملية المشاركة السياسية التي تمثل صلب الديمقراطية وانعكاساً لها وتعبيراً عنها، إذ أصبح الحديث عن الديمقراطية في وقتنا الحاضر ونسبة المشاركة السياسية يمثل حافزاً للأنظمة السياسية مع مقارنتها بنسب المشاركة في دول أخرى ودور عوامل نجاح المشاركة السياسية، للظهور بمظهر الدول الديمقراطية.

**إشكالية البحث**:

***The Problem :***

تكمن إشكالية البحث في أن حرية المشاركة السياسية لا يمكن أن تكون فاعلة وناجحة دون وجود عوامل عدة تساهم في بلورة المشاركة السياسية والظهور بصورة فاعلة تعتمد معايير دستورية وقانونية ومؤسساتية.

**فرضية البحث**:

***The Hypothesis:***

**يفترض الباحث بأن نجاح وفعالية حرية المشاركة السياسية ينبع من وجود إطار قانوني يكفل التمتع بها ويكفل ضمانها وحمايتها، وكذلك يعتمد نجاح حرية المشاركة السياسية على وجود مؤسسات وعوامل أخرى كالثقافة السياسية والمجتمع المدني ووسائل الإعلام تساهم إلى حد كبير في فعالية ونجاح حرية المشاركة السياسية.**

**منهجية البحث**:

***The Research Methodology :***

**اعتمد الباحث على المنهج الاستقرائي في الانتقال من الجزء المتمثل بعوامل نجاح حرية المشاركة السياسية والوصول إلى الكل المتمثل بحرية المشاركة السياسية بشكل عام، واعتمد الباحث أيضاً على طرائق بحث عدة أبرزها الطريقة الوصفية والطريقة التحليلية في مجالات عدة من البحث.**

**خطة البحث**:

***The Research Plan :***

**قسم الباحث بحثه على مبحثين، المبحث الأول: العوامل الدستورية والقانونية، أما في المبحث الثاني فتناول العوامل المؤسساتية والثقافية.**

# المبحث الاول

## *Section One*

## العوامل الدستورية والقانونية.

## *The Constitutional and Legal Factors*

### المطلب الأول: الإطار الدستوري لحرية المشاركة السياسية :

***The First Issue: The Constitutional Framework of the Participation Freedom:***

برزت تعريفات عدة لمفهوم الدستور وأياً كانت التعريفات التي تطرقت لمفهوم الدستور إلا أنه لا يعنينا بشكل كبير، لأن ما يهمنا هو مكانة وقوة الدستور وبالتالي دوره كعامل من عوامل نجاح المشاركة السياسية الفاعلة، إذ يوجد الدستور على قمة النظام القانوني في الدولة وتعد قواعده أعلى القواعد القانونية واسماها داخل الدولة، لذا فإن بعضهم يسمي الدستور (قانون القوانين). ويكتسب الدستور مكانته السامية انطلاقاً من كونه يبين شكل الدولة ونظام الحكم فيها، وينظم السلطة ويحدد العلائق بين اجهزتها المختلفة، ويضع الحدود لكل منها، ويقرر حقوق الأفراد وينص على الوسائل الأساسية لضمان الحقوق وأعمالها[1]، إن معرفة الموقف السليم من بيان مفهوم واشكال ودوافع المشاركة في الحياة السياسية لا يقتصر على استقراء آراء الفقه والمفكرين فقط، بل لابد من محاولة استكشاف الموقف القانوني من خلال قراءة بعض النصوص الدستورية في بعض الوثائق الدستورية المعاصرة لمعرفة ما ذهب إليه كل منها في بيان مفهوم ومضمون الحق والحرية في المشاركة السياسية، وليس هذا فحسب وإنما إيضاح مجالات هذا الحق، عن طريق الوسائل المختلفة، بما يبينه الموقف التشريعي، في تحديد مفهوم الحق والحرية بالمشاركة في الحياة السياسية، على مستوى القانون الداخلي (الدستور والقوانين الخاصة)، ونضراً لتركيز اغلب فقهاء القانون الدستوري على موضوعة الانتخاب كأبرز الحقوق السياسية وكأبرز انواع حقوق المشاركة السياسية، سينصب تركيزنا نحو تناول الدساتير بكافة اشكالها وفي عدة دول لحق الانتخاب، سيما وأن

معظم الدساتير العربية والأجنبية تناول المشاركة السياسية كحق وحرية وتحديداً حق الانتخاب.

إنّ المبدأ العام والأساسي في القانون الدولي والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان – ومنها الحقوق السياسية والتي يكون حق المشاركة السياسية أحد أبرز أنواع هذه الحقوق– هو مبدأ المساواة وعدم التمييز بين البشر وحق كل إنسان في التمتع بكل الحقوق المنصوص عليها، ومسؤولية كل دولة في كفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والخاضعين لولايتها دون أي تمييز لأي سبب كان، وأن الناس جميعاً سواء أمام القانون ويتمتعون بجميع الحقوق السياسية، بالتساوي ما بين الرجال والنساء على حد سواء[٢]، فعندما تأسست الأمم المتحدة عام ١٩٤٥ جعلت أهدافها تتمثل في ضمان سيادة الدولة عن طريق تحريم الحرب وتأمين السلام من خلال التعاون الدولي والتنمية وحماية حقوق الإنسان، وعلى هذا الأساس تُعَدُّ المادة (٥٥) من ميثاق الأمم المتحدة هي حجر الزاوية لحماية حقوق الإنسان على اساس عالمي[٣]، وفضلاً عن ذلك تم التأكيد أن الدول هي الفواعل الوحيدة على جدول الاعمال الدولي، وفي عام ١٩٤٨، اعتمدت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي تأثر به واضعو الدساتير في كل انحاء العالم، وكان له دور كبير في الإسهام بقبول الديمقراطية وحقوق الإنسان كقيم عالمية في نهاية الأمر، هذا الإعلان الذي استمد منه فيما بعد ممثلي الدولة شرعيتهم عندما أوضح العناصر الضرورية لقيام الديمقراطية المبنية على حقوق الإنسان في نص المادة (٢١) التي اقرت أن إرادة الشعب ستكون قاعدة لسلطة الحكومة عن طريق ثلاثة أوجه جوهرية للمشاركة السياسية وهي:

١–حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية.

٢–حق تقلد الوظائف العامة بالمشاركة مع الآخرين.

٣–ارادة الشعب هي مناط الحكم، وتتجلى هذه الإرادة في إنتخابات نزيهة دورية وفق مبدأ حرية التصويت بالاقتراع السري وبالتصويت المجاني المتكافئ.

وهو نفس ما جاء في المادة (٢٥) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦[٤].

وقد قدمت الأمم المتحدة في دورتها الثامنة وثيقة بعنوان "وثيقة الأمم المتحدة" في عام ١٩٩٠ وقد تضمنت أحكاماً ذات صلة بالمشاركة السياسية وهي كما يلي:

- الحق في أن يكون لهم الخصائص المتميزة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية على النحو الواجب في مؤسسات الحكومة التي يعيشون فيها.
- الحق في الاعتراف الكامل والمراعاة الواجبة للقوانين المحلية، والممارسات في النظم القانونية والمؤسسات السياسية للدولة.
- حق أفراد الشعوب الأصلية في المشاركة الكاملة ودون تمييز ضار في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. ويجب ممارسة هذا الحق بطريقة لا تؤثر سلباً على الجماعية حقوق الشعوب المعنية.
- الحق في المشاركة الفعالة في الدولة والدولية المستويات، من خلال ممثلين مختارين بحرية في حد ذاتها وسيلة ليختارونها، في السياسة وصنع القرار والتنفيذ في جميع المسائل التي يرون أنَّ قد تؤثر على حقوقهم وحياتهم، والعقود الآجلة، إنَّ تتويج جهود الأمم المتحدة في مجال ضمان الحقوق السياسية للمرأة جاء مع إقرار اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (*CEDAW*) في عام ١٩٧٩[٥].

١- تدعو هذه الاتفاقية إلى المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل في جميع الميادين ومن ضمنها المجال السياسي، كما تدعو أيضاً إلى استنان تشريعات وطنية لحظر التمييز ضـــد المرأة.

٢- توصي باتخاذ تدابير خاصة للتعجيل بالمساواة بين الرجل والمرأة، ولاسيما فيما يتعلق منها بمنح حق المساواة في الحياة السياسية، اذ تنص المادة (٧) على أن (تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في: (أ)

التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، والأهلية للانتخاب لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام. (ب) المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفي تنفيذ هذه السياسة، وفي شغل الوظائف العامة، وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية. (ج) المشاركة في أية منظمات وجمعيات غير حكومية تهتم بالحياة العامة والسياسية للبلد).

٣- فضلاً عن أن المادة (٧/ج) أعلاه تضمنت الإشارة إلى حق النساء في المشاركة في المنظمات غير الحكومية، مما يعني أن هذه المادة تقر بأن هذا العمل يشكل نوعاً من أنواع المشاركة السياسية الهادفة، على عكس ما درج عليه الحال من عدم عَدِّ العمل في هذه المنظمات له أي علاقة بالنشاطات السياسية على اعتبار أن المنظمات غير الحكومية لا تستقيم ولا تُعَدُّ كذلك إذا كانت تهدف الوصول إلى السلطة.

٤- كما أنها لم تكتفِ بالإشارة إلى حق المشاركة للمرأة في داخل بلدها فقط بل وحتى في المحافل الدولية التي تشترك فيها الدولة مما يتيح فرصاً اكبر لتنمية إمكانيات المرأة، وهذا ما ذهبت إلى تأكيده المادة (٨) فـي أن (تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل، ودون أي تمييز، فرصة تمثيل حكومتها على المستوى الدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية)[٦].

ونضراً لسعة مفهوم البناء أو الإطار القانوني للمشاركة السياسية فإن فهمها يتطلب بيان دور الدساتير في تفعيل وحماية حرية المشاركة السياسية وكذلك دور التشريعات والقوانين في ضمان تكريس وحماية ونجاح هذه الحرية، وهذا ما سنبينه تباعاً.

وبتزايد عدد البلدان التي تعمل على تضمين دساتيرها للضوابط الإنتخابية الأساسية، مما يشمل في كثير من الأحيان ما يتعلق بشكل الإدارة الإنتخابية وتركيبها ومسؤولياتها، وتعطي بعض البلدان صفة الهيأة الدستورية لتلك الإدارة، مثل إندونيسيا، الأورغواي، البنغلادش، غانا، كوستريكا، الهند، وهوما يجعل من الصعب تغيير طبيعة الإدارة الإنتخابية والعناصر الأخرى الخاصة بها المحددة دستورياً، إذ إن الضوابط الدستورية عادة ما تكون

أكثر ثباتاً، إذ يتطلب تعديلها إلى اغلبية خاصة داخل السلطة التشريعية أوإلى عرضها للاستفتاء العام[٧].

## المطلب الثاني: القوانين الاجرائية المنظمة لحرية المشاركة السياسية :

***The Second Issue: The Procedural Legislation Governing the Freedom of Political Participation :***

ترمز المشاركة السياسية كنشاط سياسي إلى مساهمة المواطنين ودورهم في إطار النظام السياسي بهدف التأثير في عملية صنع القرار، وتمثل قدرة الناس على الاشتراك في إدارة الشؤون العامة وعمل المؤسسات ومراقبتها بما يعزز موقع الإنسان تجاه السلطة، والمشاركة الحقيقية لا تنتهي بإسهام الأفراد في الانتخابات وإنما في الانتشار عبر المؤسسات الحكومية والمدنية الديمقراطية والإسهام في صنع القرارات الإستراتيجية المتعلقة بحياة الناس ومصالحهم وبهذا لا تكون الحكومة الطرف الوحيد المعبر عن سياسة الامر والنهي، وإنما المشاركة الجماعية للمواطنين هي التي تبعد الحكومة عن حالة الانغلاق والاستبداد بالسلطة والتفرد بها، وتعد المشاركة السياسية من أهم سمات الدولة الحديثة، وتأتي اهميتها من كونها تساعد على نهضة المجتمع وتطوره بِعَدِّها شرطاً أساسياً لتحقيق التنمية الشاملة كما أنها الوسيلة الرئيسة لاحتواء التشنجات التي تولدها العملية السياسية وإدارة صراعاتها بأسلوب ديمقراطي يكفل رضا الجميع مثلما تبعد المجتمع عن الضغط السياسي والاقتصادي والاجتماعي المتولد من عملية التحول الديمقراطي، إن مثل هذا التوصيف للمشاركة السياسية لا يمكن له العمل في الفراغ فهو يتوقف على الثقافة السياسية السائدة في المجتمع – اكمين ومحكومين – والتي تحدد مدى استجابة النخب السياسية للقوى المطالبة بالمشاركة السياسية والتي من خلالها يتحقق استقرار النظام السياسي والاجتماعي كما تحدد بالمقابل إرادة المواطن نفسه ومدى اندفاعه الذاتي ورغبته في العمل وتحمل المسؤولية بدخوله ميادين العمل السياسي وتجربة العديد من بلدان العالم ومنها العراق تؤكد ليس فقط أهمية المشاركة السياسية بل دورها في تحقيق الاستقرار السياسي والتنمية الإقتصادية والاجتماعية[٨]، والمشاركة السياسية سمة من سمات المجتمع والنظام السياسي، أي من خلال المشاركة

يمكن معرفة أسلوب النظام السياسي لأن المشاركة السياسية هي نشاط سياسي يرمز إلى إسهام المواطنين ودورهم في اطار النظام السياسي[٩]، كان من الطبيعي أن يهتم المشرع في أي دولة بالتنظيم القانوني للمشاركة السياسية، وجعلوها محلاً لتنظيم تفصيلي من الأحكام والمبادئ التي ترمي إلى ضمان سلامة المشاركة السياسية على نحو جعلها تعبر بصدق ووضوح عن الرأي العام.

ومن أجل الوصول إلى هذه الغاية فقد قرر الشارع عدداً من المبادئ القانونية التي تحكم سير عملية المشاركة تتمثل في ((حرية الناخب، سرية التصويت وشخصيته)) فضلاً عن سلامة عملية المشاركة في مجموعها (الدقة والإحكام)، وتعد هذه المبادئ بمثابة ضمانات عملية لتقرير سير المشاركة السياسية على الوجه الصحيح، وتكسب أهميتها من أنها ضمانات تقر أثناء سير عملية المشاركة السياسية، وذلك هو المحك الفعلي والعملي لما يجب أن تكون عليه الضمانات حتى تتحقق الفائدة المرجوة منها[١٠].

فالقانون الانتخابي: يعد شرطاً أساسياً من شروط العملية الانتخابية ويقصد به تدوين قانون خاص بالانتخابات يسعى إلى اعتماد آلية خاصة للعملية الانتخابية تكون الفاصل في الاختلافات التي تقوم بين الأطراف السياسية والمرشحين الذين يشتركون في الانتخابات[١١]، ويمتاز بأنه قانون عادل وفعال ينظم عملية الانتخابات في جميع مراحلها ويسمح لجميع المشاركين سواء كانوا ناخبين، أم مرشحين، أم مشرفين بالوقوف على الكيفية التي يجري عبرها إدارة العملية الانتخابية بدءً بتحديث سجل الناخبين حتى إعلان النتائج، والغرض منه أجراء انتخابات حرة ونزيهة وذلك بمراقبة العملية الانتخابية من الإدارة الانتخابية المسؤولة عن الانتخابات[١٢]. ووفقاً للقانون الانتخابي يتم وضع النظام الانتخابي الذي تجري على أساسه الانتخابات ويتضمن ترجمة الأصوات التي يدلي بها الناخبون لإعداد المقاعد التي يفوز بها المرشحون أو الكتل السياسية أو الائتلافات في الانتخابات، فالنظام الانتخابي يحدد أي الأحزاب أو المرشحين سيحصل على السلطة فضلاً عن أنه يضع القوانين الجديدة دون تعديل دستوري ويعطي الحق لكل ناخب من إعطاء صوت واحد للناخب، مما يعطي

للمرشحين فرصة متساوية من الأصوات وبالتالي يؤدي إلى تشكيل حكومة ائتلافية[١٣]، وبذلك يمكن تشكيل الإدارة الإنتخابية من خلال قانون الانتخاب الذي تضعه السلطة التشريعية في أي بلد لكي يضمن الغطاء القانوني للقانون وتحقيق عملية انتخابية فعالة لتعزيز المشاركة السياسية الفاعلة.

من جانب آخر فإن التنظيم القانوني لعمل الأحزاب السياسية: هو أمر لابد منه لضمان حياة حزبية سليمة غير مرتبطة بأجندات خارجية، وغير متصارعة على احتكار السلطة، وتصلح لتكون أساساً متيناً للديمقراطيات الناشئة، لأنّ الأحزاب السياسية ركن أساسي من أركان الديمقراطية، فلا ديمقراطية دون أحزاب سياسية، ولا يمكن وصف النظام بأنه نظام ديمقراطي في ظل منع أو تقييد للأحزاب السياسية وفي عدم تمكينها من السلطة التنفيذية عبر تداول سلمي للسلطة وفقاً لانتخابات دورية نزيهة.

فقوانين الأحزاب السياسية في الدول الديمقراطية، لابد أن تضمن وتكفل الأساسيات الآتية :

- حرية تأسيس الأحزاب دون قيود.
- استقلالية الأحزاب والعمل الحزبي بعيداً عن أي شكل من أشكال التدخل أو الهيمنة من السلطة التنفيذية.
- أن تكفل حماية قادة الأحزاب وأعضائها من أشكال الهيمنة السلطوية كافة[١٤].

إن القوانين الناظمة للحياة السياسية وللحريات العامة والحقوق الأساسية تشكل المقياس الحقيقي والمرآة العاكسة لفلسفة الدولة والنظام وسياستهما، إلا أن أكثر المختصين في شؤون الأحزاب السياسية ينظرون بالشك إلى نجاح هذه الاحزاب المتمثلة داخل قبة البرلمان في تشريع القوانين وبالأخص في دول عالم الجنوب (الدول النامية) التي ما زالت تعاني من عدم تفهمها للتجارب السياسية الحديثة والتحول الديمقراطي، لذا أصبح لزاماً عليها تشريع قانون خاص للأحزاب ينظم عملها وآلية تكوينها ومصادر تمويلها وذلك حفاظاً على العملية الديمقراطية وتعزيزاً لمبدأ التداول السلمي للسلطة، وأنّ تشريع هكذا قانون (الأحزاب السياسية) لا بد من تضمين فقرة التمويل السياسي وفقرة تنظيم الحملات الانتخابية[١٥].

# المبحث الثاني

## *Section Two*

## العوامل الثقافية والمؤسساتية.

## *The Cultural and Institutional Factors*

### المطلب الأول: الثقافة السياسية ونجاح المشاركة السياسية.

***The First Issue: The Political Culture and the Success of Political Participation:***

إن الحديث عن الثقافة السياسية بمثابة رسم صورة كاملة عن ثقافة وقيم الشعب داخل أي مجتمع ومدى ترابطه وتوحده من تفككه، ومدى ولائه وانتمائه للنظام القائم، ومدى صحة القيم والمعتقدات التي يتبناها الأفراد داخل المجتمع والتي لها أثرها المباشر وبشكل كبير على استقرار النظام السياسي داخل الدولة، ما بين الولاء للدولة وللنخبة السياسية الحاكمة أو الولاء للأحزاب أو المؤسسات السياسية داخل المجتمع الواحد، ودور النخب السياسية وأثرها في الثقافة السياسية وفي استقرار النظام.

لقد كان موضوع الثقافة السياسية أحد المواضيع في حقل السياسة المقارنة خلال خمسينيات وستينيات القرن العشرين ثم تراجع الاهتمام الأكاديمي بالمفهوم خلال السبعينات وعاد الاهتمام به مجدداً في الثمانينات في إطار موجة التحول الديمقراطي الي تواصلت حلقاتها منذ بداية الربع الأخير من القرن العشرين بِعَدِّه مفهوماً رئيساً في فهم وتحليل أبعاد موجة التحول الديمقراطي خاصة ترسيخ النظام الديمقراطي والمشاركة السياسية لتنمية أي نظام ديمقراطي غلى جانب عناصر أخرى كشيوع ثقافة سياسية ديمقراطية على صعيد المجتمع، ولمقتضيات الموضوع يتعين علينا أيضاً بيان ماهية الثقافة السياسية أولاً وثانياً بيان تأثير الثقافة السياسية على المشاركة السياسية.

**الفرع الأول**: **مفهوم الثقافة السياسية** :

***The First Topic: The Concept of the Political Culture :***

**لقد اهتم المفكرين منذ مئات السنين بالثقافة السياسية لمجتمعاتهم واعتبروها حجر الأساس في قياس درجة التطور السياسي ولم يكن معروفاً لديهم مصطلح الثقافة السياسية حتى العصر الحديث، إذ أن المصطلح يعد نتاج الثورة السلوكية، أما قديما فأهتم بها أرسطو وعرفها ((بالعقلية السياسية أو وعي المواطن على مستوى الشعور والموقف، وركز مفكرو النهضة الأوربية على التقاليد السياسية المتوارثة (ادموند بيرك) وعلى الأنماط السياسية وطرائق التنظيم (الكسيس دي توكقيل) إلا أن المصطلح (الثقافة السياسة) كان نتاج الثورة السلوكية))[١٦].**

**والثقافة السياسية هي ببساطة الجانب السياسي من الثقافة، وبهذا المعنى فهي تمثل جزءا من الثقافة العامة للمجتمع تحمل ذات خصائصها وتؤثر فيها وتتأثر بها، أنه الجزء المتعلق بالحياة السياسية وبعلاقة الحاكم بالمحكوم. وعليه يمكننا تحديد تلك العناصر بشكل عام في القيم والمعايير والمواقف والاتجاهات، والتي نشرحها أولاً ثم نتعرض لمحددات عناصر الثقافة السياسية ثانياً[١٧]، ويعد مفهوم الثقافة السياسية من المفاهيم التي ظهرت حديثاً في علم السياسة، وكان ذلك على يد العالم الأمريكي غابريل ألموند عام ١٩٥٦م، إذ يعرفها على أنها مجموعة من التوجهات التي تضبط التفاعلات التي يتضمنها النظام الاجتماعي، فهي بمثابة التنظيم غير المقنن للتفاعلات السياسية، وتُعَدُّ بذلك جزءاً من الثقافة العامة للمجتمع، تشبه في ذلك إلى حد كبير الثقافة الاجتماعية رغم اتسامها بنوع من الاستقلالية. وكما أن القيم الاجتماعية تنتقل عن طريق التنشئة الاجتماعية، فإن الثقافة والقيم السياسية تنتقل عن طريق التنشئة السياسية، وذلك من خلال بث هذه القيم لدى الأفراد، وتصبح الثقافة السياسية وبكل اختصار: "منظومة القيم والأفكار والمعتقدات المرتبطة بظاهرة السلطة في المجتمع"[١٨].**

**ويعرفها (جيمس س. كولمان) الذي يعتقد بأنها "منظومة من المواقف والمعتقدات والقيم السائدة فيما يخص النظام السياسي، أما (لوسيان باي) فينظر إلى الثقافة السياسية**

كونها "مجموعة الاتجاهات والمعتقدات والمشاعر التي تعطي نظاماً ومعنى للعملية السياسية وتقدم القواعد المستقرة التي تحكم تصرفات الأفراد داخل النظام السياسي[١٩]، كما عرفت على أنها مجموعة المعارف والآراء والاتجاهات نحو الشؤون السياسية والحكم والدولة والسلطة والولاء والانتماء والمشاركة كما تعني منظومة المعتقدات والرموز والقيم المحددة للكيفية التي يرى بها المجتمع الدور المناسب للحكومة وضوابط هذا الدور والعلاقة المناسبة بين الحاكم والمحكوم.

وقد عرفها العالم الانثروبولوجي (إدوارد تايلر) عام ١٨٧١م بأنها: (ذلك الكل أو المجموع المعقد الذي يشمل المعارف والعقائد والفن والحقوق والأخلاق والعادات والقانون والتنشئة السياسية، وكل مهارة أو عادة أخرى اكتسبها الانسان بوصفه عضواً أو فرداً في مجتمع عام[٢٠]، وعلى وفق تعبير (تايلور) فالثقافة تتصل بالنشاط الانساني كله، وبما أن السياسة علم من العلوم الاجتماعية، فإنها تمثل مجموعة من القيم أي افكار ومبادئ ومفاهيم ومعتقدات وسلوك سياسي، فيتشكل لدينا ما يمكن أن نطلق عليه (بالثقافة السياسية) والتي هي جزء من الثقافة العامة[٢١]. ويعرفها (موريس دوفرجيه) بقوله إن الثقافة السياسية هي بصورة عامة الجوانب السياسية من الثقافة الاجتماعية، ما يعني أن الثقافة السياسية جزء من الثقافة الاجتماعية، وتنحصر في القيم الاتجاهات والسلوكيات والمعارف السياسية في أي نظام سياسي[٢٢]، وهناك من يعرف الثقافة السياسة بأنها مجموعة المعارف والآراء والاتجاهات السائدة نحو شؤون السياسة والحكم، الدولة والسلطة، الولاء والانتماء، الشرعية والمشاركة[٢٣]، وفي ختام التعريفات المطروحة يقصد بالثقافة السياسية الديمقراطية هي تبني الممارسات الديمقراطية في الحياة السياسية على مستوى الأفكار والسلوك السياسي على صعيد النخبة السياسية وأفراد المجتمع[٢٤]، وخلاصة القول أن الثقافة السياسية هي الشق السياسي من الثقافة العامة السائدة في المجتمع وتشكلها مجموعة القيم والمعايير والمعتقدات والرموز التي تحكم السلوك السياسية وهي مهمة جداً لأي نظام سياسي.

**الفرع الثاني: الثقافة السياسية ونجاح المشاركة السياسية :**

***The Second Topic: The Political Culture and the Success of Political Participation:***

**إن للثقافة السياسية ارتباطاً قوياً بالمشاركة السياسية ويمكن أن نَعُدَّ الثقافة السياسية هي المجسد والمبلور للمشاركة السياسية على المستوى الواقعي، وعن التأثير الذي تمارسه الثقافة السياسية على المشاركة السياسية للأفراد، يرى بعض الباحثين أن الثقافة السياسية تؤثر على علاقة الفرد بالعملية السياسية، فبعض المجتمعات تتميز بقوة الشعور والولاء الوطني والمواطنة والمسؤولية. وهنا يتوقع أن يشارك الفرد في الحياة العامة، وأن يسهم طواعية في النهوض بالمجتمع الذي ينتمى إليه. وفى دول أخرى يتسم الأفراد باللامبالاة والاغتراب وعدم الشعور بالمسؤولية تجاه أي شخص خارج محيط الأسرة وفى بعض الأحيان ينظر الأفراد إلى النظم السياسية نظرة شك وعدم ثقة، ويراها مجرد أداة لتحقيق مصالح القائمين عليها(٢٥).**

**وعلى هذا الأساس يمكن القول أن طبيعة المجتمعات وما يسودها من ثقافة سياسية تؤثر بشكل كبير على علاقة الفرد بالنظام السياسي وعلى اتجاهه نحو المشاركة السياسية، والتي يَعُدُّها كثيرٌ من الباحثين من أهم العمليات السياسية. وهوما دعا "دانيل ليونر" *Daniel Leaner* إلى التأكيد على أنها من المحددات الهامة التي تحدد موقع المجتمعات الانتقالية بين المجتمعات التقليدية والحديثة، ويتوقف ذلك إلى حد كبير على طبيعة الثقافة السياسية السائدة في تلك المجتمعات ويظهر ارتباط الثقافة السياسية بالمشاركة كما أشار *Walter Rosenbaum*، حينما تعمل هذه الثقافة على تكوين الاتجاهات والمعتقدات والعواطف التي تدفع الأفراد إلى المشاركة في العمليات السياسية المختلفة، كما أنها تحدد القواعد التي تحكم هذه المشاركة، فضلاً عن أنها تعمل على تحقيق تقبل الناس للنظام السياسي، ويتم ذلك من خلال مد الأفراد بالمعرفة والمعلومات عن النظام وتبرير شرعية وجوده(٢٦)، وفي هذا الاتجاه تؤكد "إيمان نور الدين" أن كل نظام سياسي يحتاج إلى ثقافة سياسية معينة تغذيه وتحافظ عليه وتضمن استقراره، فالحكم الفردي تلائمه ثقافة سياسية تتمحور عناصرها في الخوف من السلطة وطاعتها، مع ضعف الميل للمشاركة وفتور الإيمان بكرامة وذاتية الإنسان،**

وعدم السماح بالمعارضة، وفي المقابل يتطلب الحكم الديمقراطي ثقافة ديمقراطية تؤكد على حرية الفرد وذاتيته وكرامته، وبأن له حقوقاً لا يمكن للسلطة الحاكمة أن تنال منها، فضلاً عن شعور بالثقة والاقتدار السياسي بين الأفراد، وتحتاج الديمقراطية أيضاً إلى التزام أصيل وراسخ باحترام قواعد اللعبة السياسية، أو قواعد التنافس السياسي(٢٧).

ويمكن الحكم على تأثير الثقافة السياسية في المشاركة السياسية من حيث الدرجة والمستوى من خلال عملية الوعي السياسي ((*Political consciousness*)) والذي تشكله الثقافة السياسية، عن طريق إكساب الفرد القيم والاتجاهات والمعايير السياسية السائدة في المجتمع. "فالوعي السياسي للمواطنين يعتمد على درجة الثقافة والتعليم التي وصل إليها أفراد الشعب، حيث تؤهل الثقافة والتعليم الشعب للمشاركة الإيجابية، أن الوعي السياسي هو إدراك الفرد لواقع مجتمعه ومحيطه الإقليمي والدولي، ومعرفة طبيعة الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تحيط به، ومعرفة مشكلات العصر المختلفة، وكذلك معرفة القوى الفاعلة والمؤثرة في صناعة القرار وطنياً وعالمياً، والوعي السياسي هو طريق الفرد لمعرفة حقوقه وواجباته في كل الأنظمة الديمقراطية أو الشمولية. والمجتمعات التي تنوي التحول من النظام الديكتاتوري إلى النظام الديمقراطي بحاجة إلى منظومة من المعارف السياسية التي تتضمن قيما واتجاهات سياسية مختلفة، يستطيع من خلالها الفرد التعرف على الظروف والمشاكل التي تحيط به محلياً وعالمياً، ويحدد مكانه وموقفه منها والمساهمة في تغييرها أو تطويرها. ولذلك يحتاج الفرد إلى رؤية سياسية واعية وشاملة بالظروف والأزمات التي تعتري المجتمع"(٢٨)، وانطلاقاً من أن الوعي السياسي هو مجموعة من القيم والاتجاهات والمبادئ السياسية التي تتيح للفرد أن يشارك مشاركة فعالة في أوضاع مجتمعه ومشكلاته، يحللها ويحكم عليها ويحدد موقفه منها ويدفعه إلى التحرك من أجل تطويرها وتغييرها، وأنه يعني معرفة المواطن لحقوقه السياسية وواجباته وما يجري حوله من أحداث ووقائع، وقدرته كذلك على التصور الكلي للواقع المحيط به كحقيقة كلية مترابطة وليس كوقائع جزئية وأحداث متناثرة. يشير "صابر عبد ربه" إلى أن التغيرات العالمية الراهنة والتي شهدها

المجتمع الإنساني منذ التسعينات من القرن العشرين بما تشمله من تسييس العالم وترابط أجزائه وتعقد مشكلاته وقضاياه، جعلت من قضية الوعي السياسي ودور الفرد في المجال السياسي، وتؤثر الثقافة السياسية في عملية المشاركة السياسية في جانب آخر وهو ما يتعلق بدرجة التجانس الثقافي، وانعكاس هذا التجانس على الاستقرار السياسي. فالثقافة المشتركة تعطى الإنسان شعور بالانتماء وذلك لأنها تربط الأفراد معاً في جماعة واحدة يشعرون فيها بالتوحد والاندماج فالتجانس الثقافي والتوافق بين الجماعات المكونة للمجتمع يساعدان على الاستقرار، أما التجزئة الثقافية والاختلاف بين الجماعات في المجتمع فيمثلان مصدراً لتهديد استقرار النظام السياسي، وهوما ينعكس على مشاركة الأفراد على العملية السياسية[٢٩].

إذاً نستنتج مما ذكرناه أن الثقافة السياسية تزود المواطن وتعطيه الرؤية الكاملة حول النظام السياسي وتساهم إلى حد كبير في دفع الأفراد نحو المشاركة السياسية، كما أنها تعطي تصوراً واضحاً للنظام السياسي وسبل استمراره وكذلك تحقيق التنمية السياسية والديمقراطية الحقيقية.

## المطلب الثاني: المجتمع المدني ونجاح المشاركة السياسية :

***The Second Topic: The Civil Society and the Success of political participation:***

إن عملية السعي لتأصيل المفهوم نظريا تواجه عدة اشكاليات واختلاطات، وقد عكست هذه الإشكالات والاختلاطات ونتائجها نفسها في استخدامات متعددة للمفهوم، فبعضهم يستخدمه وما يرتبط به من مؤسسات اجتماعية خاصة مقابلا للدولة وما يرتبط بها من مؤسسات اجتماعية عامة، وبعضهم يستخدمه مقابلاً للدين بحيث يجب فصل الدين عن الدولة، أي إعلان مبادئ العلمنة كأحد المدخلات لبناء المجتمع المدني، وفريق ثالث يقيم تميزاً بين المجتمع المدني والمجتمع الكلي باعتبار الأول يتكون من الجمعيات والاتحادات المهنية والقوى الظرفية وجماعات المصالح والقوى الضاغطة. وهو أساساً فضاء مواطنة وحريات، وهناك من يستخدم المدني مقابل العسكري في محاولة لإقامة التمايزات بين النظم المدنية والنظم العسكرية[٣٠].

المجتمع المدني مصطلح أوربي قديم برز خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر نتيجة التحولات التي حدثت في أوربا الغربية وانتقالاتها من فترة الاستبداد إلى فترة الديمقراطية البرجوازية ونتيجة للتحول الكبير الذي حدث في الفكر السياسي خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر بشكل خاص، واستخدمت عبارة المجتمع المدني للوهلة الأولى للدلالة على المجتمعات التي تجاوزت حالة الطبيعة (الفطرية) إلى الحالة المدنية التي تتمثل بوجود هيأة سياسية قائمة على اتفاق تعاقدي وبهذا المعنى فإن المجتمع المدني هو المنظم تنظيما سياسياً، وقد مر المجتمع المدني بعملية نشوء وارتقاء تأريخي في البيئة الغربية التي ولد فيها وتبلور، وأخذ الاهتمام ينصب تدريجياً على دراسة المجتمع المدني ضمن أطار الاهتمام بالديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية والعدالة الاجتماعية على المستوى العالمي[٣١].

حيث اهتم الكثير من المفكرين والفلاسفة في العصر الحديث بدراسة المجتمع المدني، فتعددت الرؤى والمفاهيم حوله. أهم المدارس التي تناولت الموضوع، نجد المدرسة اللبرالية بشقيها الاقتصادي والسياسي. فاقتصاديا المجتمع المدني يقوم على حرية التجارة وتقسيم العمل. أما سياسياً، فالمجتمع المدني يُعّدُّ عنصرا أساسياً في الدولة الدستورية التي تحظى بالشرعية في مواجهة مواطنيها. وهو اتجاه هوبز ولوك. ثم تليها المدرسة الهيجلية – والمدرسة الماركسية[٣٢].

**الفرع الأول**: **مفهوم المجتمع المدني** :

***The First Topic: The Conceptual of Civil Society :***

إن الباحث عن تعريف لمفهوم المجتمع المدني يجد أن هذا المفهوم يخضع كغيره من المفاهيم إلى العديد من التفسيرات، إذ يفسره كل حسب رؤيته وحسب التوجهات السياسية لكل مجتمع ووفقاً للظروف الداخلية أو الدولية المحيطة، أو وفقاً لهوى وتطلعات الحكام والمفكرين والفلاسفة وأصحاب الفكر والعقائد المختلفة[٣٣]، وإن عدم الإتفاق على مفهوم محدد للمجتمع المدني هو شأن أغلب المفاهيم التي تدخل ضمن نطاق العلوم الإنسانية، أما (الكسي دي تو كفيل) فيعرف المجتمع المدني بأنه يتكون من سلسلة متعددة من التجمعات والمؤسسات والنوادي والهيئات المختلفة والمنظمات يشكلها المواطنون طواعية وبشكل

عفوي، وتناول تو كفيل العلاقة المتبادلة بين المجتمع المدني أو كما سماه الجمعيات المدنية، الجمعيات السياسية[٣٤].

وراج مفهوم المجتمع المدني في عصر النهضة عبر الأفكار التي تمحورت حول نظريات العقد الإجتماعي لـ ((هوبز، جون لوك، جان جاك روسو)) التي كان لها أثرها في توجيه التطورات في المجالين الإجتماعي والسياسي اللذين حتمهما الحراك الاجتماعي الذي نجم عن التطورات التي حصلت في مختلف الميادين الأخرى، وتشكل تراجع السلطة الدينية وإحلال السلطة المدنية دوراً كبيراً في تطور المجتمع والزراعة وازدهار الصناعة والتجارة وهذه التطورات عززت الفردية والاعتماد المتبادل لتحقيق مصالح الأفراد، وقد شكل حاصل هذه التفاعلات مضمون مفهوم المجتمع المدني[٣٥]، لقد طرح (هيغل) تصوره عن المجتمع المدني بمعزل عن الدولة، فهو يرى أن المجتمع المدني هو الحياة الأخلاقية متجسدة في حالة من التنافس والخصوصية ويتصرف أفراد المجتمع المدني طبقا لمصالحهم الذاتية التي يرونها، كما لاحظ هيغل أن المجتمع المدني هو المرحلة الفاصلة التي تنحشر بين العائلة والدولة وكان مفهومه للمجتمع المدني أول جهد ينظر للمصلحة الذاتية بعيدا عن الدولة، وجرى تعريفه على أنه نتاج خصوصي مرتبط بآليات اقتصادية، وسياسياً متميزاً بالحرية[٣٦]، وهو أساساً فضاء مواطنة وحريات، ويعرف سعد الدين إبراهيم: المجتمع المدني بأنَّه "مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة، التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والخلاف[٣٧].

ويعرف ((محمد عابد الجابري)) المجتمع المدني كونها، مؤسسات خاصة بالمدن مستبعداً منها (مؤسسات المجتمع البدوي والقروي)، وإنها طوعية ارادية فردية في الانتماء إليها أو الانسحاب منها، كما استبعد منها المؤسسات ذات الانتماء التقليدي مثل الاسرة أو العشيرة أو القبيلة أو الطائفة[٣٨]، وقد يحدد المجتمع المدني بأنه مجموعة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن

سلطة الدولة لتحقيق اغراض متعددة، قد تكون سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى القومي، ومنها الأحزاب السياسية وقد تكون اغراض نقابية كالدفاع عن المصالح الاقتصادية لأعضاء النقابة، وقد تكون اغراض اجتماعية للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية، وبالتالي يمكن القول أن الامثلة البارزة لمؤسسات المجتمع المدني هي الأحزاب السياسية، والنقابات العمالية والمهنية، والجمعيات الاجتماعية والثقافية[٣٩]، وعلى الرغم من الاختلافات بين الباحثين لغوياً وليس مفاهيمياً كما راينا حول تعريف (المجتمع المدني) فإن هناك واقعة أساسية وبديهية لا يمكن أن تكون موضوع خلاف، وهي أن المجتمع المدني هو، أولاً وقبل كل شيء مجتمع المدن[٤٠]، فعلى الرغم من الاختلافات بينهم حول التعريف، إلا أن هناك خطوطاً مشتركة وثوابت تبدو وكأنه قد اتفق عليها في أغلب التعريفات التي طرحت سلفاً حول ماهية مؤسسات المجتمع المدني.

**الفرع الثاني: المجتمع المدني ونجاح المشاركة السياسية :**

***The Second Topic: The Civil Society and the Success of political participation:***

يضمن تطبيق الديمقراطية التشاركية مساهمة ومشاركة المواطنين في عملية اتخاذ القرارات التي تتعلق بشؤونهم العامة، ومن بين أهم آليات تفعيل هذه المشاركة تعزيز دور تنظيمات المجتمع المدني في تبني وطرح انشغالات المواطنين والمساهمة في سن القوانين المؤطرة لحياتهم ورسم السياسات العامة والوقوف على مدى تجسيدها ميدانياً، وتعد منظمات المجتمع المدني أحد أهم الشروط الأساسية لتحقيق التقدم السياسي والرفاه الاجتماعي والاقتصادي والثقافي للمجتمعات المعاصرة، ذلك لأنها تُعنى بأهم عاملين من عوامل تحقيق هذا التقدم وهما الفرد والمجتمع على السواء، لذا فإن مسؤولية الفرد تجاه مجتمعه تفرض عليه أن يكون عنصراً فاعلاً ومؤثراً في تحقيق التنمية البشرية التي يعد الاعتراف بحقوق الانسان وحمايتها وضمانها ركيزتها الاساسية.

إذ تُعَدُّ هذه المنظمات الاطار الأنسب لتمثيل شرائح كبيرة من المواطنين يتقاسمون الانشغالات المتعلقة بحياتهم اليومية نفسها، ويستطيعون من خلاله المشاركة في صياغة

القرارات المتعلقة بتسيير الشأن المحلي وتنفيذها، والمشاركة السياسية على وجه الخصوص لها النصيب الأكبر من هذه الاهتمامات من خلال دور هذه المؤسسات في دعم المشاركة السياسية وبروز دورها كأحد مقوماتها، وقيل أن مشاركة المجتمع المدني ومؤسساته في صنع القرار العمومي قد تكون اثناء صياغة القرار أوفي مرحلة تنفيذه أو هما معاً[٤٠]، وتمارس مؤسسات المجتمع المدني الضغط والتأثير على الجهات الرسمية بالنقد والرقابة لضمان شفافية تسييرها لشأن العمومي على المستوى المحلي، يقول "الكسيس تو كفيل" لابد من عين فاحصة ومستقلة، هذه العين الفاحصة ليست سوى مجموعة متعددة من الجمعيات المدنية الدائمة اليقظة والقائمة على التنظيم الذاتي، وهي الضرورة اللازمة لدعم الديمقراطية وتحقيق غاياتها في مشاركة النسبة الأكبر من المجتمع في مؤسسات الدولة ومراقباتها[٤١]، وفي إطار التفاعل والترابط بين المجتمع المدني والمشاركة السياسية فإن مؤسسات المجتمع المدني تسعى إلى نشر قيم المحبة من خلال الفعل المشترك وتقديم خدمات النفع العام علاوة على تنظيم وتفعيل مشاركة الناس في تقرير مصيرهم ومواجهة السياسيات التي تؤثر في معيشتهم، وكذلك دوره في نشر ثقافة المبادرات الذاتية وثقافة الإعلاء من شأن المواطن والتأكيد على بناء إرادة الناس وجذبهم إلى ساحة الحياة العامة والمشاركة الجادة في صنع القرار وتعزيز التنمية المجتمعية وإفراز القيادات الجديدة، وكل هذا يجعل من المجتمع المدني مفتاح الديمقراطية[٤٢]، لذلك أصبح المجتمع المدني في ظل تزايد الوعي السياسي والاجتماعي بأهميته قادراً على أن يتخلص من وصايا الدولة وهيمنتها وأن يحل محلها سواء كأداة لمشاركة المواطنين في برامج التنمية كما في الدول النامية، أو أن يعمل على الرفاهية الاجتماعية في الدول المتقدمة والغرض هو تحقيق التنمية السياسية التي تمثل المشاركة السياسية إحدى أذرعها، وأن تفعيل دور المجتمع المدني يتيح للسلطات المحلية إطاراً ملائماً للحوار وحل المشاكل اليومية للمواطن بشكل يساهم في دعم الثقة بينها وبين المواطنين[٤٣].

أيضاً المشاركة في ضمان نزاهة الانتخابات المحلية وهي من أهم الآليات التي تمكن المجتمع المدني من ضمان الشفافية وممارسة دوره الرقابي، إعطاء دور هام لهذه التنظيمات

في اللجان الخاصة بمراقبة الانتخابات التي تفضي إلى انتخاب أعضاء المجالس المحلية، ومشاركة المجتمع المدني في التشريع والرقابة : لا يمكن الحديث عن مساهمة المجتمع المدني في تسيير الشأن المحلي. إذا لم يكن له دور في رسم السياسات العامة وإبداء رأيه وطرح انشغالاته على المؤسسة التشريعية حتى تكون النصوص القانونية معبرة عن آرائه وحاملة للحلول المناسبة لانشغالاته وطموحاته وحتى آليات وطرق مشاركته وممارسته في ضمان الشفافية والرقابة على المستوى المحلي(٤٤).

كذلك تمارس دوراً ثقافياً تعبوياً من خلال توعية الجماهير بأهمية الممارسة الديمقراطية في تقرير مصيرهم السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي والذي من الممكن أن يتعرض لعملية تصفية كبرى في حالة عدم مشاركتهم الفاعلة في العملية الديمقراطية وذلك من خلال إصدار النشرات واقامة الندوات السياسية التثقيفية(٤٥)، فضلاً عن الدور الميداني الذي يتحقق من خلال الممارسة والتدريب والإشراف على سير العملية الديمقراطية، وتهيئة كوادر متخصصة لهذا الغرض، وأيضاً للتنسيق المشترك بين مؤسسات المجتمع المدني بمختلف توجهاتها ومشاربها الفكرية والسياسية على القيام بهذا العمل وعدم احتكار ساحة العمل السياسي والاجتماعي لأي سبب كان.

ونحن بدورنا ختاماً نرى بأن المجتمع المدني ضروري وهام من أجل تجسيد وتكريس المشاركة السياسية، فمن الضغط على الحكومات لإرساء سياسات عامة إلى الخبرة التقنية لوضعها، ومن التربية الوطنية إلى تأسيس سلطة موازية، تلعب تنظيمات المجتمع المدني دوراً متنامياً في كل دول العالم، فباختلاف الأدوار المعطاة لها، والتي لا توجد في فكرة أن المجتمع المدني الديناميكي هو رهان أساسي بالنسبة للديمقراطية والتطور السسيواقتصادي في الوقت نفسه، يمكن القول أن تنظيمات المجتمع المدني شيء أساسي لتحقيق مشاركة المواطنين في القضايا التي تهمهم وتدعم تطور المجتمع اجتماعياً واقتصادياً وذلك من خلال المؤسسات المختلفة، وخصوصاً المشاركة السياسية عن طريق دور مؤسسات المجتمع المدني كإحدى أبرز عوامل نجاح هذه المشاركة.

## المطلب الثالث: حرية الإعلام المستقل والمشاركة السياسية :

***The Third Issue: The Freedom of Independent Media and the Success of political participation:***

الإعلام هو نقل المعلومات أو الأفكار إلى الاخرين، سواء تمثلت تقنية النقل في بث التلفاز أو المذياع أو شبكات المعلومات، أو ما ينشر في الصحف والكتب غيرها، سواء تم نثل المعلومات مقروءة أم مسموعة أم مرئية أم رقمية، وحرية الإعلام هي إمكانية إبلاغ الآخرين بالأخبار أو الآراء عبر وسائل الإعلام، وتنطوي حرية الإعلام على عدد من الحريات الفرعية أهمها حرية الصحافة، وحرية البث الإذاعي والتلفزيوني، والمتصل بشبكات المعلومات وغيرها[٤٦].

### الفرع الأول: ماهية حرية الإعلام :

***The First Topic: What is Media Freedom?***

تعرف حرية الإعلام على أنها: "حرية التعبير العامة للفكر في جميع أشكاله: كالتعبير بواسطة الكلمة والخطاب والصراخ والغناء والكتابة أو المطبوعة أو الصحافة الدورية والمسرح والسينما والإذاعة والتلفزيون، يُعّدُّ هذا التعريف كاملاً وواضحاً في إعطاء نظرة متوازنة لمفهوم حرية الإعلام[٤٧]، يمكن تعريف حرية الإعلام بكونها حق الوصول إلى الأخبار التي هي بحوزة المؤسسات العامة. وهذه الحرية مرتبطة أيما ارتباط بالحق الأساسي في حرية التعبير كما هو معترف به في القرار (٥٩) للجمعية العامة للأمم المتحدة المصادق عليه سنة ١٩٤٦، تُعَدُّ حرية الإعلام بمثابة رديفة لحرية التعبير من خلال آليات دولية مهمة منها المعاهدة الدولية المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية (١٩٦٦) واتفاقية القارة الأمريكية المتعلقة بحقوق الانسان (١٩٦٩). مهمة اليونسكو كما هي محددة الميثاق التأسيسي تدعو المنظمة إلى "تسهيل حرية تبادل الأفكار عن الكلمة أو الصورة"[٤٨].

في الجانب الآخر يُعّدُّ مصطلح الاتصال السياسي نمطاً جديداً من أنماط الإعلام وذا علاقة وطيدة بالمشاركة السياسية ويحتاج هذا النمط للكثير من الاجتهادات، لذلك فقد تباين الخبراء والباحثون في مجال الإعلام والسياسية من إيجاد تعريف محدد له نذكر اهمها، يعرف

(سكسدون): الإعلام السياسي بقوله هو أية عملية نقل للرسالة يقصد بها التأثير على استخدام السلطة أو الترويج لها في المجتمع، ويعرف (دينتون وودوارد) الإعلام السياسي: هو المناقشة العامة حول السلطة ومصادر الدخل العام في المجتمع، أما (ميدو) فيعرفه على أنه: هو الرموز والوسائل المتبادلة المتأثرة بالنظام السياسي أو المؤثرة فيه، أما كارل دوبتش يقول: الإعلام السياسي هو عصب العملية السياسية، فإذا كان الإعلام فعالاً قلل احتمالات الخطأ في اتخاذ القرارات التي هي قمة وغاية العمل السياسي[٤٩].

وحرية الإعلام برأي الباحث تعني الحق في حرية الحصول على المعلومات من أي مصدر ونقلها وتبادلها والحق في نشر الأفكار والآراء وتبادلها دون قيود والحق في إصدار الصحف وعدم فرض رقابة مسبقة إلا في حدود الأمن القومي للبلد.

ويعرف الإعلام الانتخابي على أنه: (جميع الوسائل التي تبث وتنشر بدون بدل مادي، أي: هو كل مادة إعلامية مثل الأخبار والتصريحات والحوارات والمقابلات واللقاءات التي تتعلق بالانتخابات بصورة مباشرة أو غير مباشرة وتبث بدون مقابل ضمن البرامج العادية أو الاستثنائية للمؤسسات الإعلامية المرئية والمسموعة والمقروءة الرسمية والخاصة)، وتنبع أهمية الإعلام الانتخابي من الدور الذي يلعبه في أثناء الانتخابات وذلك بتعزيز وترسيخ المفاهيم الديمقراطية لإجراء انتخابات حرة ونزيهة وتطبق هذه – المفاهيم في حقوق المواطنين وتتعزز هذه الحقوق من خلال وسائل الإعلام عندما تتبنى الاتي– حق وسائل الإعلام في الكتابة عن الانتخابات في حرية، حق المرشحين والأحزاب في نقل رسائلهم إلى الناخبين من ناحية وحق الناخبين في تلقي المعلومات من ناحية أخرى، الإعلام وسيلة لإقناع الناخبين من أجل التصويت لمرشح معين يكون الإعلام منبراً للكتل السياسية والائتلافات والمرشحين وذلك بتزويدها الجمهور بالمعلومات عنهم مما يساعد الناخبين على اتخاذ القرار الصائب عند الذهاب إلى صناديق الاقتراع والإدلاء بصوته لمرشح معين، وتنمية الوعي السياسي للمجتمع عند تناوله القضايا السياسية التي تؤثر في قدرات الدولة السياسية وشرحها

وتوضيحها للمواطنين للوصول إلى أسلوب للتعامل معها ولاسيما عند اختيار حاكم مناسب يمثلهم إذ يسهم في بناء القدرات والاتجاهات عند الفرد(٥٠).

وأيضاً حرية الإعلام، وإقبال الناخبين على التصويت وبما أن التصويت عنصر آخر من عناصر النشاط السياسي جنبا إلى جنب مع تلك العناصر التي نوقشت في القسم السابق (وإن كان يمكن القول أكثر أهمية)، فإنْ كانت وسائل الإعلام ضعيفة حينها سنواجه ضعف في المعرفة السياسية والمشاركة السياسية، وبالنتيجة أيضاً سيؤشر انخفاض نسبة الإقبال من الناخبين إذ تكون وسائل الإعلام أقل حرية. وينتشر الجهل السياسي بين الأفراد وبالتالي سيضعف حافزهم للتصويت ولذلك ينبغي أن تكون المشاركة السياسية موازية للعلاقة بين وسائط الإعلام والحرية، وإقبال الناخبين، إذا كانت حرية وسائل الإعلام منخفضة ومرتبطة بشكل مقيد ومحكومة بالجهل السياسي، وانخفاض المشاركة السياسية، ينبغي أن نجد ناخبا أقل اقبالاً ورغبة في المشاركة السياسية من حيث وجود وسائل الإعلام أقل حرية والعكس بالعكس(٥١).

**الفرع الثاني: حرية الإعلام ونجاح المشاركة السياسية :**

***The Second Topic: The Freedom of the Media and the Success of political participation:***

في النظام الديمقراطي يجب أن يكون تبادل الآراء والمعلومات فعلاً عاماً وليس أمراً محصوراً، فمن دون حرية التعبير يكون من الصعب ضمان العديد من الحقوق، فهذه الحرية تُعَدُّ حجر الأساس للحريات الديمقراطية إذ تساعد على تأمين المسار الديمقراطي للأحزاب السياسية المتنافسة وضمان أن يسمع القادة السياسيون أصوات المجتمع المدني، فضلاً عن إتاحة الفرصة أمام النقد الشعبي للسياسات والإدارة العامة وهذا عامل مهم لتقوية نوعية الحكومة.

وتلعب وسائل الإعلام دوراً حاسماً فالإعلام إنما هو أوكسجين الديمقراطية مثلما سماه (كيفين بوبل)، فهي توفر المنصة التي يمارس من خلالها حق التعبير بشكل ديموقراطي، ذلك

أن الديمقراطية هي أكثر من مجرد مؤسسات، بل أنها ثقافة بحد ذاتها فبدونها يستحيل على الثقافة الديمقراطية أن تنمو ومن ثمة حرية التعبير والإعلام(٥٢).

إذ تقوم وسائل الإعلام بتعريف الجمهور على الشخصيات السياسية وإمكانية حضور هذه الشخصيات في ذهنهم (الجمهور)، من خلال العرض المستمر لنشاطهم وصفاتهم الشخصية والمكتسبة مما يتيح للأفراد معرفة أكثر عن هذه الشخصيات والتي يمكن لها أن تكسب الجمهور والتفافه من حولها، وتؤثر وسائل الإعلام في مواقف متخذي القرار ومواقف الجمهور من خلال إحداث تغييرات جذرية في السياسات وخلق سياسات جديدة تتطلب التدخل الحكومي، وبما أن المشاركة السياسية تعني إتاحة الفرصة للمواطنين للأعراب عما يدور في عقولهم، فان هذا المسعى لا يتحقق دون أن تكون هناك وسائل اتصال أو قنوات تستجيب لذلك، والأعلام بوصفه أحد وسائل الاتصال بين الحكام والمحكومين لابد له أن يؤدي دوراً مؤثراُ في سبيل زيادة المشاركة السياسية من خلال برامجه وموضوعاته، فالتلفزيون مثلاً يمكن أن يؤدي هذا الدور من خلال اختياره المادة الإخبارية والبرامج وأشكال العرض التي تثير اهتمام المواطنين بالقضايا الاجتماعية والسياسية، وأن يتيح الفرصة لزيادة معرفة الفرد وفهمه لمجتمعه والمحيط الذي يحيط به، مما يزيد من اندفاعه نحو المشاركة السياسية، خصوصاً وأن التلفزيون يحمل الصوت والصورة معاً مما يجعله أكثر تأثيراً من وسائل الإعلام الأخرى، فيمكن له أن يصف الحقائق بأنها مطلقة أو يجعلها غير مؤكدة وهذا يتوقف على اختيارهم المادة الإعلامية التي تناقش الوضع الحالي أو المستقبلي، وبذلك فأن وسائل الإعلام يمكنها خلق بيئة ملائمة وايجابية للمشاركة السياسية من خلال تزويد المواطنين بالمعرفة والمعلومات التي هم بحاجة إليها أوفي حالة افتقارهم لها والعكس صحيح.

من جانب آخر إن تنظيم العلاقة بين المواطنين والمؤسسات والسلطة ومراكز القرارات، وتجميع المعلومات التي تساعد المواطن لأخذ مواقف معينة ويشترط أن تكون هذه المعلومات على درجة من الصحة تجعل المواطن يثق بمصداقيته، ويتطلب كذلك تحديد نقاط الضعف والقوة داخل المجتمع والعمل من أجل فتح الحوارات والنقاشات حولهم، مراقبة

السلطة وإزالة الستار على كل سلبياتها اتجاه الافراد، وإظهار كل متطلبات ورغبات المواطن، وإبراز وجهات النظر المختلفة والآراء الحرة للأقصاء كل الضغوطات التي تحد من حرية الافراد، ونشر الوعي الثقافي حول مشاركة الافراد في ممارسة السلطة[٥٣].

في المقابل وتؤثر وسائل الإعلام المستخدمة اثناء الانتخابات على الجمهور في طريقتين يتمثلان بما يأتي:– طريقة التأثير المباشر– أي عن طريق نقل البرامج والمعلومات والحقائق ذات اتجاهات واضحة وبشكل مباشر ومفهومة للمتلقي، وطريقة التأثير غير المباشر– تتميز أنها طريقة تراكمية، أي: عبر الامتداد الزمني وتتضمن رسم صورة عن الأشياء والاتجاهات والسلوكيات حيال الواقع المحيط في المجتمع ولاسيما عندما يتحول الإعلام بالمعارك السياسية إلى وعاء يحتوي جميع الأصداء المواجهة من حيث ترددها وانعكاساتها[٥٤]، إذ تشكل وسائل الإعلام أهم مصدر من مصادر الثقافة السياسية عند الأفراد، فهي تعد كمؤسسات ثقافية فاعلة تساهم في صياغة موقف الرأي العام المتوافق مع الطبيعة الثقافية للمجتمع، وبلورة اتجاهاته وقيمه واتجاهاته ومعارفه السياسية وتحديد وجهة تفكيره السياسي، وإذا كانت المشاركة السياسية هي عنصر حيوي من العناصر التي تقوم عليها عملية التنمية السياسية في المجتمع، فان ذلك يعني أن وسائل الإعلام تستطيع أن تسهم بدورها في دفع المواطنين نحو المزيد من المشاركة في الواقع السياسي، وإقناعهم بالتخلي عن السلبية التي أصبحت سمة مميزة لغالبية أفراد المجتمع ممن يطلق عليهم الأغلبية الصامتة، التي لا تؤثر في الأحداث السياسية في المجتمع ولا تتفاعل مع هذه الأبحاث، وبالتالي فهي مجموعة ليس لها دور في إيجاد حالة الحراك السياسي التي تتطلبها عمليات التغيير السياسي في أي مجتمع يرغب في تحقيق تنمية سياسية حقيقية وليست شكلية[٥٥].

إن وسائل الإعلام في ظل حرية الإعلام وبما تملكه من أدوات مؤثرة في قضية المشاركة السياسية بمجموعة من الأدوار، من أهمها أنها تؤدي دوراً أساسياً في التنشئة السياسية من خلال عملها على تعديل الاتجاهات وتغييرها ومشاركتها في تكوين القيم وأنها مصدر مهم يستقي منه الأفراد معلوماتهم السياسية، فضلاً عن أنها قنوات اتصال بين النخب

السياسية والجمهور، وتساعد الأفراد على إدراك الموضوعات السياسية الهامة، وتعمل على زيادة وعيهم السياسي، وذلك أن الصحافة والإعلام جزء لا يتجزأ من الحياة السياسية وبالتالي دورها البارز في نجاح المشاركة السياسية في أي بلد[٥٦].

وبذلك ونتيجة لما طرح نرى بأن مساهمة العوامل المؤسساتية والثقافية وإن كانت ثانوية بالمقارنة مع العوامل الدستورية والقانونية إلا أن دورها واقعاً لا يقل عن دور القوانين والدساتير في نجاح وفعالية حرية المشاركة السياسية.

# الخاتمـــــة

## *Conclusion*

بعد أن بينا في هذا البحث عوامل نجاح المشاركة السياسية من خلال التركيز على العوامل الدستورية والقانونية من جهة، والعوامل المؤسساتية والثقافية من جهة أخرى، نرى في الختام بأن حرية المشاركة السياسية تُعَدُّ حجز الزاوية والمحور الأساسي لتحقيق الديمقراطية والتنمية السياسية، إذاً لا يمكن واقعياً ومؤسساتياً أن نصف دولة معينة بأنها دولة ديمقراطية دون أن تطبق معايير الديمقراطية الفعلية المبنية على مبدأ المواطنة وكفالة الحقوق والحريات السياسية، لذلك نرى وفقاً لما بيناه بأن وجود المعاهدات والاتفاقات الدولية الخاصة بحق وحرية المشاركة السياسية يُعّدُّ ضمانة حقيقية وفاعلة نحو تكريس المشاركة السياسية وتطبيقها في أغلب الدول الديمقراطية، في حين أن دور الثقافة السياسية ومؤسسات المجتمع المدني ووسائل الإعلام لا يقل عنها من خلال الدور الذي يلعبه الوعي السياسي النابع من ثقافة المجتمع ودوره في تكريس ونجاح حرية المشاركة السياسية، ولا ننسى دور منظمات المجتمع المدني في نشر ثقافة المشاركة في الحياة العامة والسياسية، ولا يمكن واقعياً أن ننسى دور وسائل الإعلام وحرية التمتع بها من قبل المؤسسات الاعلامية من خلال الترويج لبرامج انتخابية معينة ولمرشحين معينين، والسعي للحث على المشاركة السياسية بأشكالها المتنوعة، لنصل إلى حقيقة مفادها بأنه لا يمكن لحرية المشاركة السياسية بشكل عام وفي أي دولة أن تأخذ دورها في رسم نظام ديمقراطي يكفل التمتع وضمان حريات المشاركة السياسية دون وجود دساتير وقوانين إجرائية تدعم وتؤسس لضمان التمتع الفعلي بهذه الحريات، فضلاً عن الحقوق السياسية المنظمة لها ودون وجود مؤسسات تأخذ على عاتقها نشر ثقافة المشاركة السياسية على اعتبارها ضرورة من ضرورات تحقيق الدولة الديمقراطية المعززة بالشرعية التي مصدرها الشعب ويمنحها للدولة عن طريق حرية المشاركة السياسية.

# قائمة الهوامش

## *End Notes*

(١) آلان وولل وآخرون، أشكال الإدارة الانتخابية (دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، تعريب أيمن أيوب، سلسلة منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، ستوكهولم– السويد، ٢٠٠٧، ص٢٨٢.

(٢) ولعلّ من أهم المصادر والنصوص القانونية الدولية التي كرست حق المشاركة إما كحق مستقل بذاته أو كحق متضمن في حقوق أخرى:

– ميثاق الأمم المتحدة: الموقع في ٢٦ جويلية ١٩٤٥ ويبدأ ديباجته بالعبارة الشهيرة: "...نحن شعوب الأمم المتحدة، وقد ألينا على أنفسنا...أن نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره، وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية."

– الشرعة الدولية لحقوق الإنسان : وتتكون من وثيقتين أساسيتين :

أ– الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: الذي اعتمد ونشر بقرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (د– ٣) المؤرخ في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨.

ب– العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والذي أقر عام ١٩٦٦.

(٣) المادة (٥٥) من ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥.

(٤) براهمي حسان، الضمانات الدولية لحماية حقوق المشاركة السياسية، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف٢، الجزائر، ٢٠١٤، ص ٢٣–٢٤.

(5) *Mary Ellen Turpel، Indigenous People's Rights of Political Participation and Self- Determination Recent International Legal Developments and the Continuing Struggle for Recognition، Cornell International Law Journal، Volume 25، Issue 3 Symposium 1992، Article 6، www. Scolarship.law.edu.*

(٦) اعتمدت اتفاقية (القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة) من الجمعية العامة للأمم المتحدة وعرضتها للتوقيع والتصديق بقرارها (٢٤ /١٨٠)، المؤرخ في ١٨/كانون الثاني/١٩٧٩، تاريخ بدء النفاذ ٣/ سبتمبر– أيلول/١٩٨١، طبقاً لإحكام المادة (١/٢٧) من الاتفاقية.

(٧) تامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، ط١، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٤، ص٢٨٠.

(٨) آلان وول وآخرون، أشكال الإدارة الانتخابية (دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، مصدر سبق ذكره، ص٦٧.

(٩) تارا عمر محمد، المشاركة السياسية وتأثيرها في عملية التحول الديمقراطي– العراق المعاصر كحالة للدراسة، رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس كلية القانون والعلوم السياسية– جامعة صلاح الدين، العراق– أربيل، ٢٠٠٩، ص١.

(١٠)مهدي جابر مهدي، المشاركة السياسية والمؤسسات، مجلة الفكر الجديد (بيري نويَ) اربيل، ع/٤١، ٢٠٠٧، ص ٢٤١.

(١١)داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٦، ص٦٢٤.

(١٢)جميل عودة إبراهيم، رؤية عملية في الانتخابات البرلمانية، الانتخابات الشرعية...المستقبل، مجلة النبأ، المستقبل للثقافة والأعلام، بغداد، السنة (١٠)، العدد(٧٣)، ٢٠٠٤، ص٧٨.

(١٣)آلان وولل وآخرون، أشكال الإدارة الانتخابية (دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، تعريب أيمن أيوب، مصدر سبق ذكره، ٢٠٠٧، ص٨٩.

(١٤)اندرو رينولدز وآخرون، تعريب ايمن أيوب، إشكال النظم الانتخابية، دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، (سلسلة منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، السويد، ٢٠٠٥)، ص١٩–٢٠.

(١٥)علي حسين حسن سفيح، قانون الأحزاب السياسية في العراق بعد ٢٠٠٣ بين الواقع والتحديات، دراسات انتخابية، مجلة علمية تصدر عن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، العدد (٢)، السنة الأولى، نيسان ٢٠١٥، ص١١٠.

(١٦)المصدر نفسه، ص ص١١٠.

(١٧)روابحي رزيقة، أثر الثقافة السياسية على أداء النظام السياسي، مذكرة ماجستير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٤، ص٢٢.

(١٨)سليم بو سقيعة، الثقافة السياسية ودور الإعلام في تنميتها، مجلة الباحث الإجتماعي، العدد ١١، الجزائر، مارس ٢٠١٥، ص١١٢–١١٣.

(١٩)منصور مرقومة، المجتمع المدني والثقافة السياسية المحلية في الجزائر بين الواقع والنظرية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، الجزائر، أبريل ٢٠٠١، ص٣٠٠.

(٢٠)علي الدين هلال ونيفين مسعد، النظم السياسية العربية، قضايا الاستمرار والتغيير، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٢، ص١٢٢-١٢٣.

(٢١)ابتسام محمد عبد، دور الثقافة السياسية في تشكيل الهوية الوطنية في عراق ما قبل وما بعد الاحتلال، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الدولية والاستراتيجية، جامعة بغداد، العدد ٣٥، ٢٠٠٨، ص١٣٥-١٣٦.

(٢٢)عبد العظيم جبر حافظ، الثقافة السياسية وبناء الوحدة الوطنية (حالة العراق)، لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، العدد الحادي والعشرين، العراق، ٢٠١٦، ص٣٧٥-٣٧٦.

(٢٣)المصدر نفسه، ص ص ٣٧٦.

(٢٤)روابحي رزيقة، مصدر سبق ذكره، ص٢٣.

(٢٥)ياسر علي ابراهيم، اثر القيم الرأسمالية في الثقافة السياسية في البلدان النامية، مجلة السياسية والدولية، العدد ٢٠، الجامعة المستنصرية، ٢٠١٢، ص٢٤٦.

(٢٦)نصير فكري ذياب الربيعي، الثقافة السياسية في المجتمع العراقي (دراسة انثروبولوجية)، اطروحة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة بغداد، ٢٠١٤، ص٣١٥.

(٢٧)السيد عليوة ومنى محمود،، المشاركة السياسية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، ٢٠٠١، ص٤٩.

(٢٨)الطاهر علي موهوب ابراهيم، الثقافة السياسية وأثرها على المشاركة السياسية، بحث منشور في سلسلة مقالات مجلة العلوم الاجتماعية، السعودية، تأريخ الزيارة ٢٠-٧-٢٠١٧، ص٢، متاح على الرابط *http://www.swmsa.net/art/s/2513 34*.

(٢٩)المصدر نفسه، نقلا عن، إيمان نور الدين أمين، دور المدرسة في التنشئة السياسية، دراسة حالة مقارنة بين المدارس الحكومية والمدارس الخاصة، رسالة ماجستير، الاقتصاد والعلوم السياسية بالقاهرة، ١٩٩٠م، ص ص ١٤، ١٥.

(٣٠)الطاهر علي موهوب إبراهيم، مصدر سبق ذكره، ص٦.

(٣١)المصدر نفسه، ص٣.

(٣٢)تامر كامل محمد الخزرجي، المجتمع المدني في الوطن العربي (نضريا واجرائيا)، المجلة السياسية والدولية-، كلية العلوم السياسية- الجامعة المستنصرية، العدد ١٠، ٢٠٠٨،ص٣٥.

(٣٣)أحمد شاكر حمود، تحديات العولمة للمجتمع المدني في الوطن العربي، مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الأنبار، العدد الأول، المجلد الأول، ٢٠١٠، ص٢.

(٣٤)محمد اعراب قزرون، المجتمع المدني عند هيجل، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر ٢، الجزائر، ٢٠١١، ص٤١.

(٣٥)كوثر عباس الربيعي، المجتمع المدني في العراق "المفهوم والتطبيق، مجلة دراسات دولية، جامعة بغداد، السنة السابعة، نيسان ٢٠٠٥، ص٢.

(٣٦)ريميلاوي سفيان، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر ٢، كلية العلوم السياسية والإعلام، ٢٠١٠، ص١٦.

(٣٧)نبيل محمد سليم، مؤسسات المجتمع المدني والبناء السياسي في العراق، مجلة دراسات دولية، العدد ٣١ و٣٢، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، ٢٠٠٦، ص١٤.

(٣٨)شاكر عبد الكريم فاضل الخزرجي، المجتمع المدني والدولة تمايز المجال وتكامل الأدوار، مجلة الفتح، جامعة ديالى، العدد ٣٧، المجلد ٤، ٢٠٠٨، ص٢٢٨.

(٣٩)ريميلاوي سفيان، مصدر سبق ذكره، ص١٦.

(٤٠)نبيل محمد سليم، مصدر سبق ذكره، ص١٧.

(٤١)ستار الدليمي، المجتمع المدني والدولة في العراق، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، العدد ٢٧، ٢٠٠٥، ص٦٢.

(٤٢)محمد عابد الجابري، الديمقراطية وحقوق الإنسان، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط٢، ١٩٩٧، ص١١٦.

(٤٣)الأمين سويقات، دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد ١٧، ٢٠١٧، ص٢٤٥.

(٤٤)الأمين سويقات، مصدر سبق ذكره، ص ص٢٤٥.

(٤٥)فادية بونوة، دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسات العامة، دراسة حالة الجزائر ومذكرة ماجستير، جامعة الحاج لخضر بانته، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، ٢٠١٠، ص١٠٦.

(٤٦)الأمين سويقات، مصدر سبق ذكره، ص ص٢٤٥.

(٤٧)المصدر نفسه، ص ص٢٤٥.

(٤٨)عباس فاضل محمود، دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق، مجلة الأستاذ، العدد ٢٠٣، العراق، ٢٠١٣، ص٦٣٥.

(٤٩)المصدر نفسه، ص٦٣٥.

(٥٠)ماجد راغب الحلو، حرية الإعلام والقانون، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٦، ص٧.

(٥١)مقالة منشورة على شبكة الضياء للمؤتمرات والدراسات، متاح على الرابط، *http://diae.net/6716*، تأريخ الزيارة، ٢٥-٧-٢٠١٧.

(٥٢)تقرير منشور على موقع منظمة اليونسكو، متاح على الرابط *http://www.unesco.org/new/ar*، تأريخ الزيارة، ٢٥-٧-٢٠١٧.

(٥٣)جبار علاوي، الاتصال السياسي، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان– الاردن، ٢٠١٥، ص١٣٠.

(٥٤)مروة عبد الإله عباس، الحملات الإعلامية لمنظمات المجتمع المدني وتفعيل المشاركة السياسية في الانتخابات، اطروحة دكتوراه، كلية الإعلام–جامعة بغداد، ٢٠١٢، ص١٠٢.

(55) *Peter T. Leeson، Media Freedom Political Knowledge، and Participation، Journal of Economic Perspectives Volume 22، Number 2 Spring 2008، 164..*

(٥٦)صاهد فاطمة الزهراء، الديمقراطية في العالم العربي: ضرورة التغيير، مجلة المفكر، العدد الثالث عشر، الجزائر، ٢٠١٥، ص٤٠٧-٤٠٨.

(٥٧)تارا عمر محمد، مصدر سبق ذكره، ص٧٧.

(٥٨)محمد وليد صالح، الحملات الإعلامية والممارسات الديمقراطية، البعد الجديد، مجلة تواصل، السنة (٥)، العدد (٤٢)،بغداد، حزيران –تموز، ٢٠١٠، ص٢١.

(٥٩)احمد كامل ابو خليف، دور الإعلام العراقي في تفعيل المشاركة السياسية، جريدة الصباح العدد ١٩٩٢، الأحد ٢٠ حزيران ٢٠١٠، يومية سياسية عراقية، النسخة الإلكترونية المتاحة في الموقع الخاص بالجريدة، *http://www.alsabaah.com/index.php* تاريخ الإطلاع : ٠٤مارس ٢٠١٠.

(٦٠) أحمد قران الزهراني، السلطة السياسية والإعلام في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط١، بيروت، شباط ٢٠١٥، ص١٣٧.

# المصـــــادر

## *References*

**أولاً: الكتب باللغة العربية :**

١- أحمد قران الزهراني، السلطة السياسية والإعلام في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط١، بيروت، شباط ٢٠١٥.

٢- ثامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، ط١، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٤.

٣- جبار علاوي، الاتصال السياسي، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان- الاردن، ٢٠١٥.

٤- داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٦.

٥- السيد عليوة ومنى محمود،، المشاركة السياسية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، ٢٠٠١.

٦- علي الدين هلال ونيفين مسعد، النظم السياسية العربية، قضايا الاستمرار والتغيير، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٢.

٧- ماجد راغب الحلو، حرية الإعلام والقانون، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٦.

٨- محمد عابد الجابري، الديمقراطية وحقوق الإنسان، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط٢، ١٩٩٧.

**ثانياً: الاعلانات والوثائق :**

١- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: الذي اعتمد ونشر بقرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (د- ٣) المؤرخ في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨.

٢- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والذي أقر عام ١٩٦٦.

٣- المادة (٥٥) من ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥.

٤- اعتمدت اتفاقية (القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة) من الجمعية العامة للأمم المتحدة وعرضتها للتوقيع والتصديق بقرارها (١٨٠/٢٤)، المؤرخ في ١٨/كانون

الثاني/١٩٧٩، تاريخ بدء النفاذ ٣/ سبتمبر– أيلول/١٩٨١، طبقاً لإحكام المادة (١/٢٧) من الاتفاقية.

**ثالثاً: الكتب المترجمة :**

١–آلان وولل وآخرون، أشكال الإدارة الانتخابية (دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، تعريب أيمن أيوب، سلسلة منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، ستوكهولم– السويد، ٢٠٠٧.

٢–اندروريتولدز وآخرون، تعريب ايمن أيوب، إشكال النظم الانتخابية، دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، (سلسلة منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، السويد، ٢٠٠٥.

**رابعاً: الكتب باللغة الانكليزية :**

(1) *Peter T. Leeson، Media Freedom Political Knowledge, and Participation, Journal of Economic Perspectives Volume 22, Number 2 Spring 2008, 164.*

(2) *Mary Ellen Turpel, Indigenous People's Rights of Political Participation and Self-Determination Recent International Legal Developments and the Continuing Struggle for Recognition, Cornell International Law Journal, Volume 25, Issue 3 Symposium 1992, Article 6, www.Scolarship.law.edu.*

**خامساً: رسائل الماجستير وأطاريح الدكتوراه :**

١– تارا عمر محمد، المشاركة السياسية وتأثيرها في عملية التحول الديمقراطي– العراق المعاصر كحالة للدراسة، رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس كلية القانون والعلوم السياسية– جامعة صلاح الدين، العراق– أربيل، ٢٠٠٩.

٢– براهمي حسان، الضمانات الدولية لحماية حقوق المشاركة السياسية، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف٢، الجزائر، ٢٠١٤، ص ٢٣–٢٤.

٣– روابحي رزيقة، أثر الثقافة السياسية على أداء النظام السياسي، مذكرة ماجستير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٤

٤- ريميلاوي سفيان، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر ٢، كلية العلوم السياسية والإعلام، ٢٠١٠.
٥- فادية بونوة، دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسات العامة، دراسة حالة الجزائر ومذكرة ماجستير، جامعة الحاج لخضر بانته، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، ٢٠١٠.
٦- محمد اعراب قزرون، المجتمع المدني عند هيجل، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر ٢، الجزائر، ٢٠١١.
٧- مروة عبد الإله عباس، الحملات الإعلامية لمنظمات المجتمع المدني وتفعيل المشاركة السياسية في الانتخابات، اطروحة دكتوراه، كلية الإعلام–جامعة بغداد، ٢٠١٢.
٨- نصير فكري ذياب الربيعي، الثقافة السياسية في المجتمع العراقي (دراسة انثروبولوجية)، اطروحة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة بغداد، ٢٠١٤.

**سادساً: الصحف والمجلات :**

١- ابتسام محمد عبد، دور الثقافة السياسية في تشكيل الهوية الوطنية في عراق ما قبل وما بعد الاحتلال، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الدولية والاستراتيجية، جامعة بغداد، العدد ٣٥، ٢٠٠٧.
٢- أحمد شاكر حمود، تحديات العولمة للمجتمع المدني في الوطن العربي، مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الأنبار، العدد الأول، المجلد الأول، ٢٠١٠.
٣- احمد كامل ابو خليف، دور الإعلام العراقي في تفعيل المشاركة السياسية، جريدة الصباح العدد ١٩٩٢، الأحد ٢٠ حزيران ٢٠١٠، يومية سياسية عراقية، النسخة الإلكترونية المتاحة في الموقع الخاص بالجريدة، *http://www.alsabaah.com/index.php* تاريخ الإطلاع : ٠٤مارس ٢٠١٠.

٤- الأمين سويقات، دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد ١٧، ٢٠١٧.

٥- تامر كامل محمد الخزرجي، المجتمع المدني في الوطن العربي (نضريا واجرائيا)، المجلة السياسية والدولية-، كلية العلوم السياسية- الجامعة المستنصرية، العدد ١٠، ٢٠٠٨.

٦- جميل عودة إبراهيم، رؤية عملية في الانتخابات البرلمانية، الانتخابات الشرعية...المستقبل، مجلة النبأ، المستقبل للثقافة والأعلام، بغداد، السنة (١٠)، العدد(٧٣)، ٢٠٠٤.

٧- ستار الدليمي، المجتمع المدني والدولة في العراق، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، العدد ٢٧، ٢٠٠٥.

٨- سليم بو سقيعة، الثقافة السياسية ودور الإعلام في تنميتها، مجلة الباحث الإجتماعي، العدد ١١، الجزائر، مارس ٢٠١٥.

٩- شاكر عبد الكريم فاضل الخزرجي، المجتمع المدني والدولة تمايز المجال وتكامل الأدوار، مجلة الفتح، جامعة ديالى، العدد ٣٧، المجلد ٤، ٢٠٠٨.

١٠- صاهد فاطمة الزهراء، الديمقراطية في العالم العربي: ضرورة التغيير، مجلة المفكر، العدد الثالث عشر، الجزائر، ٢٠١٥.

١١- الطاهر علي موهوب ابراهيم، الثقافة السياسية وأثرها على المشاركة السياسية، بحث منشور في سلسلة مقالات مجلة العلوم الاجتماعية، السعودية، تأريخ الزيارة ٢٠-٧-٢٠١٧، متاح على الرابط http://www.swmsa.net/art/s/2513 34.

١٢- عباس فاضل محمود، دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق، مجلة الأستاذ، العدد ٢٠٣، العراق، ٢٠١٣.

١٣- عبد العظيم جبر حافظ، الثقافة السياسية وبناء الوحدة الوطنية (حالة العراق)، لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، العدد الحادي والعشرين، العراق، ٢٠١٦.

١٤- علي حسين حسن سفيح، قانون الأحزاب السياسية في العراق بعد ٢٠٠٣ بين الواقع والتحديات، دراسات انتخابية، مجلة علمية تصدر عن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، العدد (٢)، السنة الأولى، نيسان ٢٠١٥.

١٥- كوثر عباس الربيعي، المجتمع المدني في العراق "المفهوم والتطبيق، مجلة دراسات دولية، جامعة بغداد، السنة السابعة، نيسان ٢٠٠٥.

١٦- محمد وليد صالح، الحملات الإعلامية والممارسات الديمقراطية، البعد الجديد، مجلة تواصل، السنة (٥)، العدد (٤٢)، بغداد، حزيران –تموز، ٢٠١٠.

١٧- منصور مرقومة، المجتمع المدني والثقافة السياسية المحلية في الجزائر بين الواقع والنظرية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، الجزائر، أبريل ٢٠٠١.

١٨- مهدي جابر مهدي، المشاركة السياسية والمؤسسات، مجلة الفكر الجديد (بيري نويَ) اربيل، ع/٤١، ٢٠٠٧.

١٩- نبيل محمد سليم، مؤسسات المجتمع المدني والبناء السياسي في العراق، مجلة دراسات دولية، العدد ٣١ و٣٢، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، ٢٠٠٦.

٢٠- ياسر علي ابراهيم، اثر القيم الرأسمالية في الثقافة السياسية في البلدان النامية، مجلة السياسية والدولية، العدد ٢٠،الجامعة المستنصرية، ٢٠١٢.

**سابعاً**: **مواقع الانترنت** :

١- تقرير منشور على موقع منظمة اليونسكو، متاح على الرابط *http://www.unesco.org/new/ar*، تاريخ الزيارة، ٢٥-٧-٢٠١٧.

٢- مقالة منشورة على شبكة الضياء للمؤتمرات والدراسات، متاح على الرابط، *http://diae.net/6716*، تأريخ الزيارة، ٢٥-٧-٢٠١٧.

# *The Success Factors of the Freedom of Political Participation*

*Ahmed Sadiq Jafer*
*M.A. Candidate \ Master in Human Rights and Public Freedom*
*An Extracted Research from the Master thesis of Human Rights and Public Freedoms*
*College of Law and Political Science - University of Diyala*
*Supervised by: Assistant Prof. Dr. Emad Mo'ed Jassim*
*College of Law and Political Science - University of Diyala*

## *Abstract*

*Doubtlessly, the study of political participation has expanded and spread because of its tight relationship in enhancing democracy and political development in many countries. Thus, the study of political participation in terms of being one of the most prominent political freedoms that have been recognized internationally and nationally and guaranteed in the covenants, convention and procedural laws. Thus, the study of freedom of political participation, in this sense, involves several dimensions and factors that contribute to the success of the freedom of political participation, because focusing on studying political participation in general stating the role of the main factors in the success of the freedom of political participation which focuses on the role of procedural laws, political culture, civil society organizations and media freedom. It also highlights the role of these factors in shaping political participation and bringing it out in a way that is really an optimum concept and means to promote democracy and achieve political development.*